● إعداد: مريم بندق Mariembondok@hotmail.com

المليفي: عقد عمل موحد ولائحة جزاءات للكويتيين العاملين بالمدارس الخاصة

مهرجان تربوي برعاية سامية لمدة 3 أيام بمناسبة مرور قرن على بدء التعليم النظامي

أحمد المليفي

فهد الغيص

محمد الداحس

برعاية سامية من صاحب السمو الأمير الشيخ صباح الأحمد تقيم وزارة التربية مهرجانا كبيرا يستغرق 3 أيام بمناسبة مرور قرن على ابتداء التعليم النظامي في الكويت.

جاء ذلك في نشرة عامة معتمدة من وزير التربية ووزير التعليم العالي أحمد المليفي عممت على ادارات وقطاعات وزارة التربية وستعمم على المدارس الشهر المقبل.

وتضمنت النشرة ان أنشطة المهرجان تبدأ 22 نوفمبر المقبل. ونظرا لأهمية هذه المناسبة الوطنية فإننا نأمل الاهتمام بنشر الوعي بأهدافها، ومسار الاحتفال بها، وذلك باستغلال جميع الأنشطة المدرسية لهذا الغرض الوطني النبيل، وشرح أهداف الاحتفال بهذه المناسبة لأبنائنا وبناتنا الطلبة والطالبات طيلة فترة المهرجان.

على صعيد مختلف شكل وزير التربية ووزير التعليم العالي أحمد المليفي فريق عمل لإعادة النظر في بنود عقد العمل الموحد الخاص بالعاملين بالمدارس الخاصة واعداد لائحة موحدة للجزاءات وذلك بعد الاطلاع على: قانون ونظام الخدمة المدنية لسنة 1979 وتعديلاتهما، والقانون رقم 19 لسنة 2000 بشأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية وتعديلاته، والقانون رقم 6 لسنة 2010 في شأن العمل في القطاع الأهلي، والقرار الوزاري رقم 46601/ 67 وتعديلاته المتضمن نظام التعليم الخاص، وقرار مجلس الوزراء رقم 593/ أولا لسنة 2003 بتعيين 10٪ من عدد العاملين في المدارس الخاصة من العمالة الوطنية وكافة القرارات ذات الصلة، وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

جاء في القرار:

مادة أولى: يشكل فريق عمل برئاسة فهد الغيص الوكيل المساعد للتعليم الخاص وعضوية كل من: محمد الداحس – مدير عام الادارة العامة للتعليم الخاص، عبدالله الوهيب – مدير الشؤون المالية والادارية – التعليم الخاص، نورة الغانم – عضو الاتحاد الكويتي لأصحاب المدارس الخاصة – صاحبة مدرسة العالمية الأميركية الخاصة، سامي الرويشد – مدير الشؤون القانونية – برنامج إعادة هيكلة القوى العاملة، نادرة الصبيح – رئيس قسم الشؤون القانونية – الادارة العامة للتعليم الخاص، دلال المطيري – رئيس قسم تصاريح العمل – وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، صلاح حسن – كبير اختصاصي قانون – الادارة العامة للتعليم الخاصة، عذاري السيمان – باحث قانوني أول – وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، إيمان الكندري – م.منسق اداري – الادارة العامة للتعليم الخاص.

●مادة ثانية: يناط بفريق العمل المهام التالية:

1. دراسة عقد العمل الموحد المطبق على جميع العاملين بالمدارس الخاصة واعادة صياغة بنوده بما يتوافق مع القانون رقم 2010/6م في شأن القطاع الأهلي والمستجدات الحالية لتحقيق الأهداف التربوية لهذا القطاع من التعليم وللمحافظة على حقوق أصحاب المدارس الخاصة والعاملين فيها من الهيئتين التعليمية والإدارية.
2. صياغة عقد عمل موحد للكويتيين العاملين بالمدارس الخاصة تتلاءم بنوده مع جميع الأطراف ذات العلاقة.
3. دراسة لوائح الجزاء المعمول بها في المدارس الخاصة وإعداد لائحة موحدة للجزاءات تلتزم بتطبيقها جميع المدارس الخاصة على المخالفين من العاملين فيها.

● مادة ثالثة: يعقد فريق العمل اجتماعه بدعوة من رئيسه خارج أوقات الدوام الرسمي وتصرف مكافأة مالية لرئيس وأعضاء الفريق حسب قرار ديوان الخدمة المدنية رقم 16/ 2011م المنظم لفرق العمل.

● مادة رابعة: لفريق العمل الحق في الاستعانة بمن يراه مناسبا لإنجاز المهام المكلف بها.

● مادة خامسة: يرفع الفريق تقريره النهائي خلال 3 أشهر من بداية مزاولة أعماله.

● مادة سادسة: يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخه وعلى جميع الجهات ذات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

رئيس الجمعية متعب العتيبي في بيان: تفعيل التشاور مع المليفي والقيادات التربوية لمعالجة المسائل العالقة والمتراكمة وعلى رأسها الكادر

«المعلمين»: موقفنا ثابت من الكادر.. الحسم 25 أكتوبر والرفض الكامل لـ «البونص» وتشيد بوزير التربية لصرف الـ 50 للهيئة التعليمية قبل العيد

متعب العتيبي

أكدت جمعية المعلمين على أهمية وضرورة تفعيل مجالات التنسيق والتشاور بينها وبين وزير التربية أحمد المليفي وجميع قيادات الوزارة، مشيرة في بيان لها إلى أن أي تنسيق وتشاور فعلي وتفهم متبادل مبني على أسس ومبررات مقنعة من شأنه أن يساهم في بلورة القرار التربوي المناسب ولمعالجة القضايا والمسائل العالقة والمتراكمة، إلى جانب تحقيق الكثير من الآمال والتطلعات المنشودة خاصة فيما يتعلق بتأمين الأجواء التربوية المناسبة وسبل الاستقرار لأهل الميدان إلى جانب تعزيز فرص تنفيذ القرارات والخطط التربوية بالشكل المنشود.

وأضافت الجمعية أن مبادرة صرف زيادة الـ 50 دينارا على المعلمين والمعلمات المستحقين والبالغ عددهم ما يقارب 14 ألف معلم ومعلمة ونزولها في حساباتهم حاليا قبل عيد الفطر وبأثر رجعي اعتبارا من 2008/8/28، وذلك بناء على طلب منها رفعته إلى وزير التربية أحمد المليفي مباشرة ولمست فيه وجود التفهم والاهتمام الكاملين من قبله ومن قبل وكيلة الوزارة بالإنابة عائشة الروضان والوكيل المساعد للشؤون المالية راضي الرشيدي ومديرة الإدارة المالية أنيسة الوهابي، فإن هذه المبادرة التي حظيت بارتياح كامل وإشادة من قبل المعلمين والمعلمات جاءت لتؤكد أهمية تعزيز مجالات التنسيق والتشاور ومن وجود رغبات صادقة في تحقيق أكبر قدر من الآمال والطموحات المشتركة، ولتؤكد أيضا ما يتطلب عمله في المرحلة المقبلة في ظل وجود مسائل رئيسة عالقة خاصة فيما يتعلق بقضية كادر المعلمين وأهمية وضرورة أن تدرك الوزارة أهدافه وفلسفته في تأمين الاستقرار التربوي وإلى تشجيع الكوادر الوطنية للعمل في مجال التعليم كإستراتيجية مستقبلية. وأشارت الجمعية في بيانها الى اننا وفي الوقت الذي تشيد فيه بالتفهم الكبير الذي أبداه الوزير المليفي في تحقيق مطالبها بصرف زيادة الـ50 دينارا فإنها في الوقت نفسه تتطلع منه أن إلى تفهم موقفها الثابت من الكادر ورفضها الكامل للبونص، وإلى رغبتها الجادة في حسم هذه القضية يوم 25 اكتوبر المقبل من خلال قبة البرلمان، مؤكدة أن هذا الموقف تعزز بشكل كبير من خلال الدعم الكبير والتأييد الواسع الذي حظيت ومازالت تحظى به من قبل جموع المعلمين والمعلمات كافة، ومن قبل نواب المواقف الثابتة.

ومن الأهمية التنويه الى ان أمين سر جمعية المعلمين د.عبدالرحيم الكندري أعلن في 15 الجاري عن تحرك ومساع حثيثة من قبل الجمعية وبالتعاون مع الوزير المليفي لصرف زيادة الـ50 دينار قبل العيد وفي اليوم الثاني اي في تاريخ 16 الجاري أعلنت وكيلة الوزارة بالإنابة عائشة الروضان في تصريح صحافي لـ «الأنباء» ان الوزارة قامت بعملها المطلوب منها وصرفت الـ 50 دينارا للإداريين في شهر يوليو وتواصل عملها لصرف زيادة الـ 50 دينارا والفروقات بأثر رجعي من 2008/8/28 لـ 14 ألفا و561 معلما قبل العيد. وقالت الوكيلة الروضان في تصريح صحافي خاص لـ «الأنباء» الذي نشر في 16 الجاري: ان زيادة الـ50 دينارا والفروقات المستحقة بأثر رجعي من 2008/8/28 ستكون في جيب 14 ألفا و561 معلما ومعلمة قبل العيد. وأضافت: اتفقنا مع ديوان الخدمة المدنية بحسب تعليمات وزير التربية ووزير التعليم العالي أحمد المليفي على أن يكون الصرف للمعلمين خلال أغسطس الجاري وليس سبتمبر المقبل ووافق رئيس الديوان عبدالعزيز الزبن على إجراء المطلوب لفتح الشاشات على النظم المتكاملة لتتمكن الوزارة من اتخاذ إجراءات تحويل المبالغ المستحقة الى حسابات المستحقين من المعلمين والمعلمات. وأوضحت الروضان انه سيتم إيداع الـ 50 كاملة وبأثر رجعي من 2008/8/28 للمعلمين الذين يزيد السقف الأعلى لرواتبهم على 1000 دينار وعددهم 12 ألفا و341 معلما ومعلمة.إلى جانب إيداع فروقات الـ 50 لمن تقل رواتبهم عن 1000 دينار وعددهم 2220 معلما ومعلمة.

وكشفت الوكيلة أن الوزارة صرفت خلال يوليو الماضي زيادة الـ 50 لـ 1250 إداريا إضافة إلى صرف الفروقات لـ 630 إداريا.

وقد انفردت «الأنباء» في 9 يوليو الماضي بنشر الأسماء على موقعها. هذا وعلمت «الأنباء» ان القطاع المالي سيعمل في عطلة نهاية الأسبوع بصورة مكثفة للانتهاء من ارسال البيانات المطلوبة الى البنك المركزي تمهيدا لإيداع المستحقات في حسابات المستحقين بالبنوك وتوقعت مصادر في القطاع المالي ان يتم الإيداع منتصف الأسبوع المقبل على أقصى تقدير.

بدأت أعمالها 3 يوليو وتمتد حتى الانتهاء من التكريم

الوهابي ترأس اللجنة المالية للاحتفال باليوم العالمي للمعلم

راضي الرشيدي

شكّل وكيل قطاع الأنشطة الطلابية دعيج الدعيج اللجنة المالية الفرعية للاحتفال باليوم العالمي للمعلم للعام الدراسي 2011/2010: بعد الاطلاع على قانون ونظام الخدمة المدنية لسنة 1979 وتعديلاتهما.

وتقديرا من الوزارة للجهود المتميزة التي يبذلها المعلمون في أداء رسالتهم التربوية والمدارس المتميزة.

وبالإشارة الى القرار الوزاري رقم (169) الصادر بتاريخ 2008/4/27 بشأن شروط الترشيح للتكريم في يوم المعلم العالمي.

وبالإشارة الى القرار الوزاري رقم (2011/243) الصادر بتاريخ 2011/6/1 بشأن تشكيل اللجنة العليا للاحتفال باليوم العالمي للمعلم.

وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

تقرر: أولا: تشكيل اللجنة المالية الفرعية: برئاسة أنيسة الوهابي ـ مدير الإدارة المالية، وعضوية: سلمى معرفي ـ مراقبة الميزانية والحسابات، بدر المطوع ـ مراقب الصرف والخزينة، أنس السيد ـ محاسب قسم الميزانية، خديجة حسين ـ مراجع قسم الجهات، محمد شعبان ـ مراجع ـ شعبة التوريدات، عبدالرحمن عيد ـ قسم الخزينة، عبدالله عطية ـ قسم الخزينة، حمد المرد ـ قسم الصرف، مديحة الكندري ـ مراجع قسم الصرف من الإدارة المالية.

مهام عمل اللجنة:

1. مخاطبة وزارة المالية واعتماد الميزانية وتعزيز البنود المطلوبة.
2. الإشراف العام على تنفيذ ومتابعة جميع الأعمال المحاسبية المتعلقة بميزانية الاحتفال بالتعاون مع جميع اللجان.
3. تسليم الاستحقاقات المالية للمكرمين من المعلمين.
4. صرف السلف النثرية ومتابعة سدادها من خلال الفواتير المقدمة من اللجان الفرعية حسب النظم المتبعة لتوفير احتياجات الاحتفال.
5. متابعة صرف الشيكات.
6. التنسيق مع جميع اللجان وتوفير احتياجاتها المالية.
7. إيداع مبالغ المدارس المتميزة في حسابها.
8. سداد جميع فواتير الشركات المتعاقد معها وتحويل مستحقاتها حسب البنوك حسب النظم المالية المتبعة.

ثانيا: تصرف مكافأة مالية شهرية لأعضاء اللجنة الفرعية وفق النظم المالية المتبعة.

ثالثا: يعمل بهذا القرار اعتبارا من 2011/7/3 وحتى الانتهاء من جميع أعمال التكريم.

رابعا: على جهات الاختصاص العلم والعمل بموجبه.

إلى ذلك اصدر وزير التربية والتعليم العالي أحمد المليفي قرارا بالغاء مهمة عبداللطيف البعيجان وجاء في القرار:

الحاقا بالقرار الوزاري رقم (2011/232) بتاريخ 2011/5/26 الخاص بتكليف عبداللطيف العبيجان الامين العام للجنة الوطنية الكويتية للتربية والعلوم الثقافية في مهمة رسمية خلال الفترة من 2011/5/27 الى 2011/5/30 للمدينة المنورة والقرار الوزاري رقم (2011/233) بشأن المهمة نفسها بنفس التاريخ 2011/5/26.

وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرر الوزير المليفي، اولا: إلغاء القرار رقم (2011/233) الصادر بتاريخ 2011/5/26 وإلغاء كل ما يترتب عليه من تبعات.

ثانيا: على جميع الجهات العلم والعمل بموجبه.

استمرار العمل بنادي ذوي الاحتياجات الخاصة ومركز الريبوت

إيقاف صالة البولينغ بالعاصمة

دعيج الدعيج

اصدر وكيل قطاع الانشطة دعيج الدعيج قرار الايقاف المؤقت بالاندية المسائية (بنات) للعام الدراسي 2010 ـ 2011 جاء فيه: بالاشارة الى القرار رقم «42334» الصادر بتاريخ 2011/5/11 بشأن الايقاف المؤقت للعمل بالاندية المدرسية المسائية (بنين – بنات) واستمرار العمل خلال فترة التوقف المؤقت بنادي ذوي الاحتياجات الخاصة المسائي (بنين +بنات) + مركز الروبوت + صالات البولينج التابعة للاندية المدرسية المسائية (بنين + بنات) بمنطقة العاصمة التعليمية.

واشارة الى تقرير مديرة صالة البولينغ للأندية المدرسية المسائية (بنات) بمنطقة العاصمة التعليمية.

واشارة الى كتاب مدير ادارة الانشطة المدرسية – رئيس اللجنة الفنية رقم (وت/ ي1447) المؤرخ في 2011/8/2 بشأن الرغبة في اعتماد ايقافا العمل في صالة البولينغ للاندية المدرسية المسائية (بنات) – بمنطقة العاصمة التعليمية – ايقاف مؤقتا.

وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل، تقرر:

أولا: ايقاف العمل بصالة البولينغ للاندية المدرسية المسائية (بنات) – بمنطقة العاصمة التعليمية ـ ايقافا مؤقتا خلال العام الدراسي 2011/2010 وذلك اعتبارا من يوم الاثنين الموافق 2011/8/1.

ثانيا: معاودة استئناف العمل بصالة البولينغ للاندية المدرسية المسائية (بنات) ـ بمنطقة العاصمة التعليمية ـ للعام الدراسي القادم 2012/2011 اعتبارا من يوم الاحد الموافق 2011/10/2.

ثالثا: يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى جميع الجهات العلم والعمل بموجب هذا القرار.

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية
إدارة التنمية الأسرية

المسابقة الثقافية الرمضانية الرابعة
لإدارة التنمية الأسرية بوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية 2011م/1432هـ

1 - هل يصح الطلاق الذي يقع تحت الضغط والإكراه ؟
أ - يشترط في الطلاق الاختيار وحضور شاهدين.
ب - يشترط في الطلاق الاختيار فقط.
ج- يصح الطلاق بدون شروط

2 -ماحكم التفريق بين الزوجين في حال غياب الزوج؟
أ- يجوز
ب- لايجوز
ج- مباح

3- ما تعريف الزواج شرعا ؟
أ- عقد يفيد الاستمتاع وملك المتعة
ب- عقد يفيد الاستمتاع بالمرأة فقط

4 - شرط من شروط الجمع بين خمسة نسوة ؟
أ- لايجوز ان يتزوج الا بأربعه في حياته.
ب- يجوز على ان يطلق واحدة وتكمل عدتها فيتزوج
ج- يجوز في حال ان يطلق الأربعة ويتزوج بأخرى

5 - اخطر انواع التقصير في التربية ؟
أ - في التربية الإيمانية
ب - التربية الإجتماعية
ج - التربية المادية

6 - من وسائل التواصل الايجابي بين افراد الأسرة ؟
أ- احترام اراء الاخرين
ب- المشاكل بين الاسره

7- عوامل الترابط الأسري ؟
أ- صله الرحم
ب- مشاكل الغيرة

8 - لوقف ظاهره الطلاق في المجتمعات الإسلامية ؟
أ-حسن الاختيار
ب- غلاء المهور

9 - يقوم الزواج على أسس ومزايا كثيرة منها ؟
أ- الراحة النفسية والإجتماعية
ب- الخوف
ج- الحيرة

10 - لو أن رجلاً تزوج امرأة ولا يعلم أنها أخته رضاعاً ثم تبين له ذلك. فما الحل ؟
أ- الطلاق
ب- الفسخ

11 - ما هي عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ؟
أ- أربع شهور وعشرة أيام
ب- ثلاث قروء
ج- عدتها بوضع حملها .

12 - ما الحكمة تشريع الزواج ؟
أ-السكن والاستقرار النفسي و ابتغاء الذرية الصالحة .
ب- المتعة واللهو ج- غرض مادي .

13 - ما حكم انقطاع الزوجة عن أهل زوجها ؟
أ- يجوز
ب- لايجوز .

14 - ما حكم أخذ الزوجة من مال زوجها البخيل من غير علمه ؟
أ- لا يجوز بتاتا
ب- يجوز في حال الضرورة
ج- مكروه .

15 - عدة المرأة المطلقة الحامل ؟
أ- ثلاثة قروء
ب -تنتهي بمجرد الوضع
ج- أربعة قروء

16 - حق الزوج على زوجته ؟
أ- القرار بالبيت وعدم الخروج الا بإذنه
ب- المهر
ج- النفقة

17 - صلاة المرأة جماعة بالمسجد ؟
أ- حرام
ب- مكروه
ج- جائز مع مراعاة أحكام المسجد

18 -أول من أضاف الضيف وليس السروال وأختتن هو :
أ- إدريس عليه السلام
ب- إبراهيم عليه السلام
ج- نوح عليه السلام

19 - حقوق الزوجة على زوجها ؟
أ- عصيانه وعدم سماع كلامه
ب- الطاعة التامة للزوج دون تفكير
ج- طاعة الزوج بما يرضي الله

20 - هل يجوز نكاح ناقص العقل مع المرأة والموصوفة بنفس الصفات ؟
أ- جائز
ب- غير جائز

21 - إذا تم الطلاق قبل الدخول وبعد الخلوة بها فهل يسترد المهر؟
أ- لها نصف المهر وله النصف
ب- لا يسترد المهر
ج- يسترد المهر

22 - ماحكم النكاح ؟
أ- مكروه
ب- النكاح سنه مؤكدة

23 - مادور الأم والأب في استغلال شهر رمضان ؟
أ- متابعة صيام الأبناء والحث عليه من قصر منهم في حقه
ب- السماح لهم بمشاهدة التلفاز واللهو عن الصيام
ج- ترك لهم الخيار في الصيام

24 - إذا حاضت المرأة بعد آذان المغرب مباشرة يكون صيامها ؟
أ- صحيح
ب- عليها قضاء يوم واحد فقط
ج- عليها يوم مع كفاره

25 - توفي رجل ولديه زوجه وأربع بنات وأم وأب وثلاث إخوة فمن هم الورثه ؟
أ- الأم والأب فقط.
ب- الأم والأب والزوجة والبنات والأعمام.
ج- البنات والزوجة و الأم والأب.

26 - على من تجب النفقة ؟
أ- الأب لأولاده الصغار و الزوجة
ب- الزوج لطليقته

27 - هل على الجنين في بطن أمه زكاة الفطر ؟
أ-لا ليس له زكاة فطر
ب- نعم سنة وضعها عثمان بن عفان رضي الله عنه عن الرسول صلى الله عليه وسل

28 - كم رمضان صامهم الرسول صلى الله عليه وسلم ؟
أ- 9مرات
ب- 7 مرات
ج- 6 مرات

29 - ماهو ثواب الصائم اذا اكل عنده المفطرون ؟
أ- تصلي عليه الملائكة حتى يفطروا
ب- لايؤجر
ج- يحتسب له في حال اذا تسحروا

30 - من أسباب إتمام صحة الزواج ؟
أ- القبول والرضا بين الطرفين
ب- الكراهية
ج- كثرة المشاكل

جوائز المسابقة :
المستوى الأول : عدد 10فائزين لكل فائز 250 د.ك .
المستوى الثاني : عدد 10 فائزين لكل فائز 200 د.ك .
المستوى الثالث : عدد 10 فائزين لكل فائز 150 د.ك .
المستوى الرابع : عدد 10 فائزين لكل فائز 100 د.ك .
المستوى الخامس: عدد 20 فائزين لكل فائز 50 د.ك .
يستوجب الحضور يوم سحب القرعة لتحديد الفائزين والاستلام الجائزة
شروط المسابقة : للكويتيين فقط - آخر يوم لاستلام الإجابات 30 شوال1432هـ

الاسم :
الرقم المدني :
النقال :
العنوان :

تسلم الإجابات إلى : إدارة التنمية الأسرية ت 25650311-25653870)
العنوان الرميثية ق4 ط40 مقابل الجمعية الرئيسية .